

Distr.
GENERAL

S/RES/973 (1995)
13 January 1995

مجلس الأمن



القرار ٩٧٣ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٤٩٠
المعقودة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، و ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠، و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، و ٧٢٥ (١٩٩١) المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٨٠٩ (١٩٩٣) المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٩٠٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى البيانين الصادرين عن رئيس مجلس الأمن المؤرخين ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ (S/PRST/1994/39) و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (S/PRST/1994/67)،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/1994/1420)،

وإذ يرحب بالجهود التي بذلها الأمين العام خلال زيارته للمنطقة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يلتزم بالتوصل إلى حل عادل ودائم لمسألة الصحراء الغربية،

وإذ يحث الطرفين على التعاون التام مع الأمين العام وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لضمان تنفيذ خطة التسوية تنفيذا فوريا وكاملا،

وإذ يلاحظ أن الأمين العام يرى أن السبيل الوحيد لإنجاز تحديد الهوية والتسجيل في وقت معقول هو زيادة الموظفين والموارد الأخرى زيادة كبيرة،

وإذ يساوره القلق لتأخير تنفيذ خطة التسوية ولأن ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ينبغي في ظل تلك الظروف، وعلى غرار عمليات الأمم المتحدة الأخرى، أن تخضع لنظر المجلس فيها دوريا،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛

٢ - يكرر التزامه بالقيام، دون مزيد من التأخير، بإجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية وفقا لخطة التسوية التي قبلها الطرفان؛

٣ - يطلب إلى الطرفين أن يتعاونوا تعاونا كاملا مع الأمين العام وبعثة الاستفتاء في جهودهما الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة في إطار الجدول الزمني المبين في الفقرتين ٢١ و ٢٢ من تقرير الأمين العام؛

٤ - يرحب ببدء عملية تحديد هوية الناخبين وباستمرارها، وإن يكن بخطى وثيدة، ويثني على بعثة الاستفتاء لما أحرزته من تقدم حتى الآن؛

٥ - يوافق على توسيع بعثة الاستفتاء وفق ما هو مقترح في الفقرات من ١٧ إلى ١٩ من تقرير الأمين العام ويعرب عن الأمل في أن يتم بذل كل جهد ممكن لوزع المراقبين اللازمين لإكمال عملية تحديد الهوية في الوقت المناسب وفقا لخطة التسوية؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ تقريرا يؤكد فيه الترتيبات المتعلقة بالسوقيات والموظفين والموارد الأخرى اللازمة لوزع بعثة الاستفتاء بقوامها الكامل، ويتضمن خطته النهائية لتنفيذ جميع عناصر خطة التسوية، ويبين رد الطرفين على اقتراحاته في سبيل تأدية مهمة الأمم المتحدة في الصحراء الغربية؛

٧ - يشجع الأمين العام على مواصلة بذل جميع الجهود الممكنة من أجل تهيئة مناخ ملائم لتنفيذ خطة التسوية على نحو سريع وفعال؛

٨ - يتوقع أن يكون في استطاعته أن يؤكد، استنادا إلى التقرير المطلوب في الفقرة ٦ أعلاه، تاريخ ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ كموعدا لبدء الفترة الانتقالية، بهدف إجراء الاستفتاء في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، واختتام المهمة اختتاماً ناجحاً بعد ذلك بوقت قصير، وفقا لخطة التسوية؛

٩ - يقرر استمرار ولاية بعثة الاستفتاء إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥؛

١٠ - يقرر أيضا النظر في إمكانية تمديد ولاية بعثة الاستفتاء بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥ بناء على تقرير آخر من الأمين العام وعلى ضوء التقدم المحرز صوب إجراء الاستفتاء وتنفيذ خطة التسوية؛

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بما يستجد من تطورات في تنفيذ خطة التسوية المتعلقة بالصحراء الغربية خلال هذه الفترة؛

١٢ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.
